

هل للمفرد أن يؤخر طواف الإفاضة؟ | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

الان المفرد هل له ان لا يذهب الى الحرم يوم العيد له ان يجعل الطواف اذا كان قد سعى للحج اول ما قدم يجعل الطواف اه اه في اخر الحج عندما يريد ان يذهب فيعتبره طواف الحج ويعتبر انه طواف وداع له. نعم - 00:00:00

للحاج المفرد او القارن او حتى المتمتع ان يؤخر طواف الافاضة الى اليوم الثاني عشر بعد ان يرمي اه اذا رمى الجمرات خرج الى الحرم الى المسجد الحرام ثم طاف للافاضة بنية طواف الافاضة وينتهي طواف الحج او طواف الافاضة ثم يتوكل على الله ويسافر -

00:00:19

بل له لو اراد ان يتأخر في مكة عدة ايام يعني اراد انه يتأخر في مكة الى اليوم الخامس عشر. او السادس عشر او السابع عشر لاي سبب من الاسباب - 00:00:44

له ان يؤخر هذا الطواف يعني يرمي ثم يبقى في مكة او في اي مكان داخل مكة لكنه لا يسافر. نعم. يرمي ويبقى فاذا جاء يوم سفره طاف للافاضة واجزاءه عن طواف الوداع. اه حتى لو اخره ايام يعني. حتى لو اخره اياما خمسة ستة عشرة اسبوع لا بأس. اها -

00:00:58